وقال بعض الادباء من عظمت مراقبته عظمت موافقته والسبب السابع
ان يرد به سايل ضعيف او لاثها ويراعي به قديم فمة اسداها اليك لا ينسى
ما اولاه ولا يضاع ما اسداه فان مقطوع البر ضايع ومهمل الاصطناع
الشاعر شعر

وسمت لهم بالعرف ثم لطرحته ... ومن افضل الاشياء برّ الضايع

وقال محمود بن داود الاصبهاني شعرا

يدات بنعما اوجبت لي حرمة ... عليك فعد بالفضل فالعود واجبه

والسبب الثامن المحبة التي يورثها المحبوب على ماله فلا يظن عليه بشيء
فيه ولا ينفس عليه لملوب اللذة التي تنبعث عنه احظى والى نفسه اشهى
لان النفس الى محبوبها اشوق والى ما يلذ به اسبق قال الشاعر

وما زرتكم عمدا ولكن ذا الهوى ... الى حيث يهوي القلب تهوي به الرجل

وهذا وان دخل في اقسام العطا فخارج عن حد السخا وهكذا الخامس والسادس
من هذه الاسباب والسبب التاسع وليس سبب ان يفعل ذلك لغير سبب
وانما ابي منه سجية قد فطر عليها وشيمة قد طبع بها فلا يميز بين مستحق وممقوت
ولا يفرق بين محمود ومذموم كما قال لبشار

ليس يعطيك للرجا ولا الخوف ... ولكن يلذ طعم العطاء

وقد اختلف الناس في مثل هذا هل يكون منسوبا الى السخا فيحمد او
خارجا عنه فيذم فقال قوم هو السخي طبعا والجواد كرما وهو احق من كان بممدوح
واليه منسوبا قالوا والتمييز شط البخل والبذل لسبب الجاه ضرورة قال الحسن
ابن سهل اذا لم اعط المستحق فكاني اعطيت غريما وقال الشرف في السرف
يقبل له لا خير في السرف فقال السرف في الخير وقال الفضل بن سهل العجب
لمن يرجو اسن فوقه كيف يحرم من دونه وقال آخرون الشاعر

وما الناس الا صاحباك فمنهم ... سخي ومغلول اليدين من البخل

فسامح فيما انت طالبه فانه ... ثقل وتثري والغوافل في شغل

وقال آخرون هذا خارج من السخا المحمود الى السرف والتبذير المذموم لان العطا
اذا كان لغير سبب كان المنع لغير سبب لان المال يقل عن الحقوق ويقصر عن الواجبات
فاذا اعطى غير المستحق فقد منع مستحقا وما ينال من الذم بمنع المستحق اكثر
مما ينال من الحمد باعطاء غير المستحق وحسبك ذما بمن كانت افعاله تصدر عن
غير تمييز وتوجد لغير علة وقد قال الله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك
ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا فنهى عن بسطها سرفا كما نهى
عن قبضها بخلا فدلت على استواء الامرين ذما وعلى لقائهما كرما وقال الشاعر

وكان المال يأتينا فكنا ... نذره وليس لنا عقول

فلما ان تولى المال عنا ... عقلنا حين ليس لنا فضول

قالوا ولان العطاء المنع اذا كانا لغير علة افضيا الى ذم الممنوع وقلة شكر المعطى
اما الممنوع فلانه قضى عليه من واساه واما المعطي فلانه وجد ذلك لقاء
وزعما امل بالا تفاق اضعافا فصار ذلك مفضيا الى اجتلاب الذم واجتناب
الشكر وليس فيهما افضا الى واحد منهما خير يرجى وهو جدير ان يكون شر اينتقى
ولذلك قيل منع الجميع ارضى للجميع وعطاء يكون المنع احمى منه خير اني بين قوما
اذا كان البذل والعطاء سوال وطلب فشروطه معتبرة من وجهين احدهما في
السايل والثاني في المسؤول فاما اذا كان معتبرا فثلاثة شروط الثلثة الاول
ان يكون السوال لسبب والطلب لموجب فان كان لضرورة ارتفع عنه الحرج
وسقط عنه اللوم وقد قال بعض الحكماء الضرورة توقع الصورة وقال بعض الشعراء

الا قاتل الله الضرورة انها ... تكلف اعلا الخلق ادنى الخلايق

وللدهر الاختيار فانه ... يبين فضل السبق من غير سابق

وقال الكميت اذا لم يكن الا الاسنة مركب ... فلا رأي للمضطر الا ركوبها

فان ارتفعت الضرورة ودعت الحاجة فيما هو اقل اولى الامرين ان يكون
وان جاز ان لا يكون فالنفس المسامحة تغلب الحاجة وتسمح في الطلب وترعى

في السايل م